

## 56-5/ ما حكم قراءة الصلاة الإبراهيمية في التشهد الأول للصلاة

### الرباعية ؟ II الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

في سؤاله الثالث حول الصلاة الرباعية يقول في التشهد الاول هل يمكن ان يأتي بالصلاة الابراهيمية الجمهور على انه لا يقولها وذهب من اهل العلم الى انه يقولها وهذا اظهر لعموم الدالة وانها لم تفرق بين التشهدين التشهد الاول - [00:00:00](#) وقالوا للنبي عليه الصلاة والسلام كما في حديث ابن مسعود علم الله كابن امر ان اصلي عليه فكيف نصلي عليك فبين لهم عليه الصلاة والسلام قالوا الصلاة عليه ثم قال والسلام كما قد علمتم. السلام كما قد علمت بالسلام على النبي. وكذلك هذا في الصحيحين وكذلك في الصحيحين - [00:00:16](#)

صحيح البخاري حديث كعب بن عجرة لما سأله عن الصلاة عليه فذكر لهم الصلاة عليه وعلى ابراهيم ثم قال وذكر الآية السلام انه قد علمهم والتشهد يكون في الاوسط والتشهد في كما يكون في الاخير. وقال كما السلام كما قد علمتم - [00:00:36](#) والمعنى ان هذا التعليم اللي التشهدين جميعا وجاء في حديث ابي رفاعه وفي حديث ابن مسعود اذا قعد احدكم في كل في اذا قال عنه في الركعتين فليقل التحيات لله والصلوات. علم التشهد عليه الصلاة والسلام آ في كل جلوس - [00:00:55](#) والتشهد اه اذا انتهى منه فله ان يصلي ان كان وحده وجاء في رواية تدل على انه لا يقال عند ابن خزيمة ثم انه عليه الصلاة والسلام لما قام من تشهد قال ثم قام - [00:01:15](#)

فاخذ العلم ان ان التشهد الاول امره اخف وايسر آ بمعنى انه ان قاله فلا بأس وان آ فهو اولى اذا كان يصلي وحده اما اذا كان يصلي مع الامام فهو مع الامام اما حديث ابن مسعود اللي رواه الترمذي انه عليه الصلاة والسلام كان اذا كان في التشهد الاوسط -

[00:01:29](#)

كأنه على الرفظ يعني على الحجارة المحمية بمعنى انه كان يطيل الجلوس هذا لا دلالة فيه على انه لا يقول الصلاة عليه عليه السلام ثم حديث منقطع لان رواية ابي عبيدة ابن عبد المسعود عن ابيه وهو عند الجمهور لم يسمع آ منه نعم. احسن الله اليكم يا شيخ -

[00:01:49](#)